

هل يجوز بيع الشيء قبل استلامه؟ وما حكم الربح؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل اقوم بشراء بضاعة واقوم ببيعها قبل استلامها؟ هل يجوز؟ وما حكم الربح؟ الربح لا تدع السلعة حتى تقبضها. قال صلى

الله عليه لانه صلى الله عليه وسلم نهى - [00:00:01](#)

عن بيع السلع حيث تبتاع حتى يحوزه التجار الى رحالهم يعني القبض القبض التام بالنقل بنقلها من مكان البائع الى مكان المشتري

هذا القبض ان ينقلها من مكان البائع الى مكانه هو - [00:00:19](#)

ثم بعد ذلك يبيعها اما انه يبيعها قبل القبض هذا لا يجوز. نعم - [00:00:40](#)